



وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
والتعاون الدولي
الوزير

قرار
وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية
والتعاون الدولي
رقم ٢٩٧ لسنة ٢٠٢٥
صادر بتاريخ ١٦ / ٣ / ٢٠٢٥

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن الإحصاء والتعداد؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء وتنظيم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٣ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التعاون الدولي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٢٥؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٢٠ بتحديد مهام واختصاصات وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية؛

وعلى ما عرضه رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

قرر:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة استشارية فنية للتعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت ٢٠٢٧ برئاسة رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة

والإحصاء، وعضوية كل من:

- نائب رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

- المدير الوطني للتعداد

- أ.د. أشرف العربي

- اللواء أبو بكر الجندي

- أ.د. ماجد عثمان

- م/ خالد العطار

- أ.د. حسين عبد العزيز

- أ.د. راجي اسعد

- أ.د. فاطمة الزناتي

- أ.د. عمرو حنفي

- د/ إبراهيم حجازي

واللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوي الخبرة والمتخصصين لمعاونتها في المهام المسندة إليها.

ويشار للجنة المذكورة في باقي مواد هذا القرار بـ "اللجنة".



وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

والتعاون الدولي

الوزير

(المادة الثانية)

- تختص اللجنة بتقديم المشورة لإدارة التعداد بشأن التوجهات الإستراتيجية والفنية واللوجستية الخاصة بالتعداد بما يضمن تحقيق أفضل النتائج والانتها من أعمال التعداد بأعلى درجات الكفاءة في التوقيعات المخططة، ويكون لها على الأخص الآتي:
- مراجعة وإقرار المنهجية المقترحة لتنفيذ التعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت (٢٠٢٧)، على أساس الأهداف الإستراتيجية للتعداد والتكليفات الرئاسية لتوفير البيانات الخاصة بالأجانب واللاجئين والأفراد ذوي الإعاقة.
 - دراسة نطاق البيانات التي يتم تجميعها في إطار التعداد ومحتوى استمارات التعداد في مختلف المراحل (المباني والوحدات، السكان، المنشآت).
 - مراجعة الإطار الزمني الإستراتيجي لإجراء التعداد والتوقيعات الزمنية الحاكمة.
 - مقترحات تقييم مراحل التعداد ونتائجه.
 - أية موضوعات أخرى تحال للجنة من وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي أو من رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

(المادة الثالثة)

يحدد رئيس اللجنة بدل حضور الجلسات لأعضائها، ويصرف من الموازنة المعتمدة للتعداد اعتباراً من العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

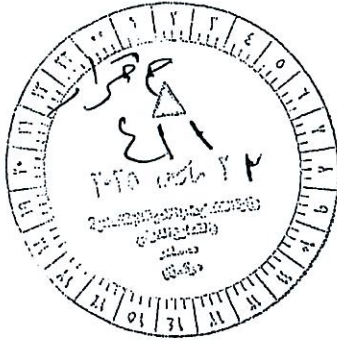
(المادة الرابعة)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية

والتعاون الدولي
أ.د. / رانيا المشاط





وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
والتعاون الدولي

Ministry of Planning, Economic Development
& International Cooperation



مكتب الوزير

السيد الدكتور / أشرف العربي
رئيس معهد التخطيط القومي

تحية طيبة وبعد،،،

يهدي مكتب الدكتور وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي أطيّب تحياته، ويتشرف أن يبعث لسيادتكم صورة قرار وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٥ صادر بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٦ بشأن تشكيل لجنة استشارية فنية للتعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت ٢٠٢٧ برئاسة رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، وعضوية كل من الموضح أسمائهم بالقرار المرفق.

وبالعرض على معالي الدكتور وزيره وجهت بموافقة سيادتكم.

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبية باتخاذ اللازم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

مساعد وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية

والتعاون الدولي للشؤون العربية والأفريقية

والمشرف على شؤون مكتب الوزير

مغربي لستمر لباي

د/ طارق الشعراوي